

لجنة الشباب المسلم

رسالة الصلوة

للمعلم

أحمد بن حنبل

راجعها الأستاذ

محمود محمد شاكر

مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ، يدعو
الناس أن يعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ، ويقيموا الصلاة
ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة . فصلى الله على محمد أزكى
ما صلى على أحد من خلقه ، والسلام عليه ورحمة الله وبركاته .

كتب أحمد بن محمد بن حنبل هذه الرسالة ، إلى قوم صلى
معهم فرأهم يسيئون في صلاتهم ، فقام بما فُرض على العالم
من تعليم الجاهل ، ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،
ومن التعاون على البر والتقوى ، فجزاه الله عنا وعنهم خيراً ،
وقال في آخرها : رحم الله امرءاً احتسب الأجر والثواب ،
فبث هذا الكتاب في أقطار الأرض ، فإن أهل الإسلام
محتاجون إليه ، لما قد شملهم من الاستخفاف في صلاتهم
والاستهانة بها . فإذا كان هذا على عهد رضى الله عنه ، فإننا

في زماننا هذا إليها أحوج ، والناس إلى الاستخفاف والاستهانة في زماننا أقرب من الذين كتب إليهم وأنكر عليهم . فبث هذه الرسالة وأمثالها في الأرض فريضة على من أطاق أن يفعلها : بماله أو يده أو بلسانه .

والصلاة حق الله على عباده ، فمن أقام ما بينه وبين ربه على وجهه الذي أمر به ، فهو على إقامة ما بينه وبين الناس أقدر ، ومن استخف به أو استهان ، فهو بما بينه وبين الناس أشد استخفافاً واستهانة . ونحن في معرفة حق الله علينا متبعون لما جاء من فعل نبيّه ، وما أمر به أصحابه ، وليس لأحد أن يتدع فيه أو يخالف عنه . فمن زاد أو نقص ، فقد أخل بحق ربه ، وضيع ما أمر بالمحافظة عليه ، وابتدع فيه ما ليس منه ، والله سبحانه لا يقبل إلا حقه على ما أمر به أن يؤدي كما أداه رسوله ﷺ إلى ربه عز وجل .

وقد رأيت الناس في زماننا ، كما رأهم أحمد رضي الله عنه ، يتابع عالمهم جاهلهم في إساءة الصلاة بمسابقة الإمام ، ورأيتهم يدخل أحدهم الصلاة وهو على الفراغ منها أحرص منه على

أداء حق ربه بالوقوف بين يديه خاشعاً قانتاً يحذر الآخرة
ويرجو رحمة ربه . ورأيتُ كثيراً منهم يشتد على من خالف
في أداء شأن من شؤون حياتهم الدنيا ، فإذا قاموا إلى
الصلاة لم أرَ أحداً ينكر على أحد مخالفته في أداء حق الله
عليه ، ورأيتهم إذا سمعوا منكراً عليهم ما استهانوا فيه ،
أصغوا إليه أدباً ، ثم يعودون لما نُهِوا عنه . فرأيت أن
أنشر هذه الرسالة ، لتكون لأهل هذا الدين داعية إلى أداء
الحق على وجهه ، فمن قرأها فليقرأها للعمل بها ، ولتعليم من
يراه مخالفاً لما أمرنا به رسول الله ﷺ ، وليعلم امرؤ أن
صلاته إذا بطلت بطل عمله كله ، وأنه إذا استهان بشيء مما
فيها ، استهان الله به ، وأن إقامة الصلاة على وجهها أصل
في إقامة الدين كله على وجهه .

محمود محمد شاكر

طبعت هذه الرسالة عن النسخ الآتية :

- ١ - مخطوطة « طبقات الحنابلة » لأبي الحسين محمد بن أبي يعلى المتوفى سنة ٥٢٦ هـ ، وهى منقولة بالفوتوغرافية ، يملكها الأستاذ الشيخ محمد حامد الفقى ، كتبت سنة ٨٧٤ هـ
- ٢ - نسخة مطبوعة بمطبعة دت پرشاد فى بومبى (الهند) قبل الحرب العالمية الأولى
- ٣ - نسخة مطبوعة بالمطبعة العامرة الشرفية فى سنة ١٣٢٣ هـ طبعها محمد أمين الخانجى ، مع كتاب « الصلاة وأحكام تاركها ، لابن قيم الجوزية
- ٤ - نسخة مطبوعة بمطبعة المنار فى سنة ١٣٤٢ هـ ، طبعها الشيخ رشيد رضا ، وقال انه راجعها على « نسخة طبعت فى الهند كثيرة الغلط والتحريف ، وقوبلت على النسخة التى طبعت فى مصر » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى رحمه الله
في طبقاته ، في ترجمة مهننا بن يحيى الشامي السلي رحمه الله
صاحب الإمام أحمد :

١ - أخبرنا المبارك قرامه ، قال أخبرنا إبراهيم ، قال
أخبرنا أبو عمر ، قال أخبرنا طيب ، قال أخبرنا أحمد
القطان الهيتي ، قال حدثنا سهل التستري ، قُرىء على
مهننا بن يحيى الشامي :

هذا كتاب في الصلاة وعظم خطرها ، وما يلزم الناس
من تمامها وإحكامها ، يحتاج إليه أهل الإسلام ، لما قد شملهم
من الاستخفاف بها ، والتضييع لها ، ومُسابقة الإمام فيها ،
كتبه أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه ، إلى
قوم صلى معهم بعض الصلوات :

٢ - أي قوم ! إنني صليت معكم ، فرأيت من أهل
مسجدكم من يُسابق الإمام في الركوع والسجود والخفض

والرفع ، وليس لمن سبق الإمام صلاة ، بذلك جاءت الأحاديث عن النبي ﷺ وعن أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين .

جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال « أما يخاف الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار ، وذلك لإساءته صلاته ، لأنه لأصلاة له ، ولو كانت له صلاة لرجى له الثواب ، ولم يخف عليه العقاب : أن يحول الله رأسه رأس حمار .

٣ - وجاء عنه ﷺ أنه قال « الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم » .

٤ - وجاء عن البراء بن عازب قال « كنا خلف النبي ﷺ فكان إذا انحط من قيامه للسجود لا يحنى أحد منا ظهره حتى يضع النبي ﷺ جبهته على الأرض ، فكان أصحاب رسول الله ﷺ يلبثون خلفه قياماً حتى ينحط النبي ﷺ ، ويكبر ، ويضع جبهته على الأرض ، وهم قيام ثم يتبعونه .

٥ - وجاء الحديث عن أصحاب رسول الله ﷺ [ﷺ] أنهم قالوا « لقد كان النبي ﷺ يستوى قائماً وإنما لنا لسجود بعد » .

٦ - وجاء الحديث عن ابن مسعود أنه نظر إلى من سبق الإمام فقال « لا وحدك صليت ، ولا بإمامك اقتديت » .
والذى لم يصل وحده ولم يقتد بإمامه ، فذلك لا صلاة له .

٧ - وجاء الحديث عن ابن عمر رضى الله عنه أنه نظر إلى من سبق الإمام فقال له « ما صليت وحدك ولا صليت مع الإمام » ، ثم ضربه ، وأمره أن يعيد الصلاة . ولو كانت له صلاة عند عبد الله بن عمر ما أوجب عليه الإعادة .

٨ - وجاء عن حطان بن عبد الله [الرقاشى] قال : صلى بنا أبو موسى الأشعرى ، فقال رجل خلفه « أقرت الصلاة بالبر والزكاة » . فلما قضى أبو موسى الصلاة قال « أياكم القائل هذه الكلمات ؟ » فأرمم التوم ، ثم سألهم فأرموا . فقال : « لعلك يا حطان قلتها ؟ » قال ، قالت « والله ما قلتها ، لقد خفت أن تبكعنى بها » ^(١) . فقال أبو موسى : « أما تدرون

(١) « أقرت » : استقرت معهما وقرنت بهما ، فهى مقرونة بالبر وهو الصدق وجماع الخير ، ومقرونة بالزكاة فى القرآن كلا ذكرت ، فهى قارة معها مجاورة لها . « أرم » : سكت من خوف ومهابة . « تبكعنى » يريد : أن تسوئنى بنسبتها إلى . يقال بكعه يبكعه بكما : إذا واجهه بالتبكيك ، واستقبله بما يكره . وفى المخطوطة « أقرنت الصلاة » .

ما تقولون في صلاتكم ؟ إن رسول الله ﷺ علمنا صلاتنا ،
وعلمنا ما نقول فيها ، قال رسول الله ﷺ : « إذا كبر الإمام
فكبروا ، وإذا قرأ فأنصتوا ، وإذا قال ﴿ غير المغضوب
عليهم ولا الضالين ﴾ فقولوا : آمين ، يحبكم الله ، وإذا كبر
وركع فكبروا واركعوا ، وإذا رفع رأسه وقال « سمع الله
لمن حمده » فارفعوا رؤوسكم وقولوا « اللهم ربنا ولك الحمد »
يسمع الله لكم . فإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا ، وإذا
رفع رأسه وكبر فارفعوا رؤوسكم وكبروا ، قال رسول الله
ﷺ : تلك بتلك ، وإذا كان في القعدة ، فليكن من قول
أحمدكم : التحيات لله والصلوات والطيبات ، حتى تفرغوا
من التشهد .

٩ - قول النبي ﷺ : « إذا كبر فكبروا » معناه أن
تنتظروا الإمام حتى يكبر ويفرغ من تكبيره وينقطع صوته
ثم تكبرون بعده . والناس يغلطون في هذه الأحاديث
ويجهلونها ، مع ما عليه عامتهم من الاستخفاف بالصلاة
والاستهانة بها ، فساعة يأخذ الإمام في التكبير يأخذون معه
في التكبير ، وهذا خطأ . لا ينبغي لهم أن يأخذوا في التكبير

حتى يكبر الامام ويفرغ من تكبيره وينقطع صوته . وهكذا
قال النبي ﷺ « إذا كبر الامام فكبروا » ، والامام لا يكون
مكبراً حتى يقول « الله أكبر » ، لأن الامام لو قال « الله » ثم
سكت لم يكن مكبراً حتى يقول « الله أكبر » ، فيكبر الناس
بعد قوله « الله أكبر » . وأخذهم في التكبير مع الامام خطأ ،
وترك لقول النبي ﷺ ، لأنك إذا قلت : إذا صلى فلان
فكلمه ، معناه أن تنتظره حتى إذا صلى وفرغ من صلاته
كلمه ، وليس معناه أن تكلمه وهو يصلي . وكذلك معنى
قول النبي ﷺ « إذا كبر الامام فكبروا » . وربما طوّل
الامام في التكبير إذا لم يكن له فقه ، والذي يكبر معه ربما
جزم التكبير (١) ، ففرغ من التكبير قبل أن يفرغ الامام ،
فقد صار هذا مكبراً قبل الامام ، ومن كبر قبل الامام فليست
له صلاة ، لأنه دخل في الصلاة قبل الامام ، وكبر قبل
الامام ، فلا صلاة له .

١٠ - وقول النبي ﷺ « إذا كبر وركع فكبروا
واركعوا » معناه أن ينتظروا الامام حتى يكبر ويركع وينقطع

(١) جزم الشيء : قطعه .

صوته ، وهم قيام ، ثم يتبعونه .

١١ - وقول النبي ﷺ « فإذا رفع وقال : سمع الله لمن حمده ، فارفعوا رؤوسكم وقولوا : اللهم ربنا لك الحمد ، معناه أن ينتظروا الامام ويثبتوا ركوعاً حتى يرفع الامام رأسه ويقول « سمع الله لمن حمده » ، وينقطع صوته ، وهم ركع ، ثم يتبعونه فيرفعون رؤوسهم ويقولون « اللهم ربنا ولك الحمد » .

١٢ - وقوله « وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا » ، معناه أن يكونوا قياماً حتى يكبر وينحط للسجود ويضع جبهته على الأرض ، وهم قيام ، ثم يتبعونه . وكذلك جاء عن البراء بن عازب . وهذا كله موافق لقول النبي ﷺ « الامام يركع قبلكم ويسجد قبلكم » .

١٣ - وقول النبي ﷺ « وإذا رفع رأسه وكبر فارفعوا رؤوسكم وكبروا » ، معناه أن يثبتوا سجوداً حتى يرفع الامام رأسه فيكبر ، فإذا انقطع صوته وهم سجود ، اتبعوه فرفعوا رؤوسهم .

١٤ - وقول النبي ﷺ « فتلك بتلك » ، يعني انتظاركم لياه قياماً حتى يكبر ويركع وأتم قيام ثم تتبعونه ، وانتظاركم

إياه ركوعاً حتى يرفع رأسه ويقول «سمع الله لمن حمده»
وأتم ركوع . فإذا قال «سمع الله لمن حمده» وانقطع صوته
وأتم ركوع، اتبعتموه فرفعتم رؤوسكم وقلتم «ربنا لك الحمد» .
وقوله «فتلك بتلك» ، في كل رفع وخفض .

١٥ - وهذا تمام الصلاة ، فاعقلوه وأبصروه وأحكموه .
واعلموا أن أكثر الناس اليوم ما يكون لهم صلاة لسبقهم
الإمام بالركوع والسجود والرفع والخفض ، وقد جاء الحديث
قال «يأتي على الناس زمان يصلون ولا يصلون» . وقد
تخوفت أن يكون هذا الزمان .

١٦ - لو صليت في مئة مسجد ، ما رأيت أهل مسجد
واحد يقيمون الصلاة على ما جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه
رحمة الله عليهم . فاتقوا الله وانظروا إلى صلاتكم وصلاة
من يصلي معكم . واعلموا لو أن رجلاً أحسن الصلاة فأتمها
وأحكمها ، ثم نظر إلى من أساء في صلاته وسبق الإمام فيها ،
فسكت عنه ولم يعلبه بإساءته ومسايقته الإمام فيها ، ولم ينهه
عن ذلك ولم ينصحه ، شاركه في وزرها وعارها . فالمحسن في
صلاته شريك المسيء في إساءته ، إذا لم ينهه ولم ينصحه .
وجاء الحديث عن بلال بن سعد أنه قال «الخطيئة إذا خفيت

لم تضر إلا صاحبها، وإذا ظهرت فلم تغير ضرت العامة « لتركهم ما لزمهم وما وجب عليهم من التخيير والإنكار على من ظهرت منه الخطيئة .

١٧ - وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : ويل للعالم من الجاهل حيث لا يعلمه ، ، فلو لا أن تعليم الجاهل واجب على العالم لازم له ، وفريضة وليس بتطوع ، ما كان له الويل في السكوت عنه وفي ترك تعليمه ، والله تعالى لا يؤاخذ من ترك التطوع ، إنما يؤاخذ من ترك الفرائض . فتعليم الجاهل فريضة ، فلذلك كان له الويل في السكوت عنه وترك تعليمه . فاتقوا الله في أموركم عامة وفي صلاتكم خاصة ، واتقوا الله في تعليم الجاهل ، فان تعليمه فريضة واجب لازم ، والتارك لذلك معطىء آثم . فأمرُوا أهل كل مسجد بإحكام الصلاة وإتمامها ، وأن لا يكون تكبيرهم إلا بعد تكبير الإمام ، ولا يكون ركوعهم وسجودهم ورفعهم وخفضهم إلا بعد تكبير الإمام وبعد ركوعه وسجوده ورفعه وخفضه . واعلموا أن ذلك من تمام الصلاة ، وذلك الواجب على الناس واللازم لهم . كذلك جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه رحمة الله عليهم

١٨ - ومن العجب أن الرجل يكون في منزله ، فيسمع الأذان ، فيقوم فزعاً يتهياً ، ويخرج من منزله يريد الصلاة ولا يريد غيرها ، ثم لعله يخرج في الليلة المطيرة ، ويتخبط في الطين ، ويخوض الماء وتبل ثيابه . وإن كان في ليالى الصيف ، فليس يأمن العقارب والهُوام في ظلمة الليل ، ولعله مع هذا أن يكون مريضاً ضعيفاً ، فلا يدع الخروج إلى المسجد ، فيحتمل هذا كله إثارة للصلاة وحباً لها وقصداً إليها ، لم يخرج من منزله غيرها . فإذا دخل مع الإمام في الصلاة خدعه الشيطان فيسبق الإمام في الركوع والسجود والخفض والرفع ، خدعاً من الشيطان له ، لما يريد من إبطال صلاته وإحباط عمله ، فيخرج من المسجد ولا صلاة له .

١٩ - ومن العجب أنهم كلهم يستيقنون أنه ليس أحد ممن خلف الإمام ينصرف من صلاته حتى ينصرف الإمام ، وكلهم ينتظرون الإمام حتى يسلم ، وهم كلهم - إلا ما شاء الله - يسابقونه في الركوع والسجود والرفع والخفض ، خدعاً من الشيطان لهم ، واستخفافاً بالصلاة منهم واستهانة بها ، وذلك حظهم من الاسلام . وقد جاء في الحديث « لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة » ، فكل مستخف بالصلاة مستهين

بها ، هو مستخف بالاسلام مستهين به ، وإنما حظهم من
الاسلام على قدر حظهم من الصلاة ، ورغبتهم في الاسلام
على قدر رغبتهم في الصلاة .

٢٠ - فاعرف نفسك يا عبد الله ، واعلم أن حظك من
الاسلام وقدر الاسلام عندك ، بقدر حظك من الصلاة
وقدرها عندك . واحذر أن تلقى الله ولا قدر للاسلام
عندك ، فإن قدر الاسلام في قلبك كقدر الصلاة في قلبك .
وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال « الصلاة عمود
الاسلام » ، ألسنت تعلم أن الفسطاط إذا سقط عموده
سقط الفسطاط ، ولم تنتفع بالطنب ولا بالأوتاد ، وإذا قام
عمود الفسطاط انتفعت بالطنب والأوتاد ؟ (١) فكذلك
الصلاة من الاسلام . فانظروا — رحمكم الله — واعقلوا ،
وأحكموا الصلاة ، واتقوا الله فيها وتعاونوا عليها ، وتناصحوا
فيها بالتعليم من بعضكم لبعض ، والتذكير من بعضكم لبعض

(١) الفسطاط : خيمة عظيمة تضرب فيجتمع عندها المسافرين .
والعمود : الخشبة القائمة التي تكون في وسط الفسطاط .
الطنب : الحبل الذي يشد به إلى الأوتاد المضروبة في الأرض .

من الغفلة والنسيان ، فإن الله عز وجل قد أمركم : أن
تعاونوا على البر والتقوى ، والصلاة أفضل البر .

٢١ - وجاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « أول
ما تفقدون من دينكم الأمانة ، وآخر ما تفقدون منه الصلاة ،
وليصاين أقوام لا خلاق لهم » (١) . وجاء الحديث « إن
أول ما يسئل عنه العبد يوم القيامة من عمله صلاته ، فإن
تقبلت منه صلاته ، تقبل منه سائر عمله ، وإن ردت عليه
صلاته رد سائر عمله » . فصلاتنا آخر ديننا ، وهي أول
ما نسئل عنه غداً من أعمالنا ، فليس بعد ذهاب الصلاة إسلام
ولا دين ، فإذا صارت الصلاة آخر ما يذهب من الإسلام ،
فكل شيء يذهب آخره فقد ذهب جميعه . فتمسكوا - رحمكم
الله - بآخر دينكم ، وليعلم المتهاون بصلاته المستخف بها ،
المسابق الامام فيها ، أنه لا صلاة له ، وأنه إذا ذهب صلاته
ذهب دينه . فعظموا الصلاة - رحمكم الله - وتمسكوا بها ،
واتقوا الله فيها خاصة وفي أموركم عامة .

(١) « لا خلاق لهم » : لا نصيب لهم من الدين ، ولا من
الخير والصلاح .

٢٢ . واعلموا أن الله عز وجل قد عظم خطر الصلاة في القرآن وعظم أمرها ، وشرفها وشرف أهلها ، وخصها بالذكر من بين الطاعات كلها في مواضع من القرآن كثيرة ، وأوصى بها خاصة . فمن ذلك أن الله تعالى ذكر أعمال البر التي أوجب لأهلها الخلود في الفردوس فافتتح تلك الأعمال بالصلاة ، وختمها بالصلاة ، وجعل تلك الأعمال التي جعل لأهلها الخلود في الفردوس بين ذكر الصلاة مرتين . قال الله تعالى ﴿ قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون ﴾ (سورة المؤمنون) فبدأ من صفتهم بالصلاة عند مديحه إياهم ، ثم وصفهم بالأعمال الطاهرة الزكية المرضية إلى قوله عز وجل ﴿ والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون ، والذين هم على صلواتهم يحافظون . أولئك هم الوارثون . الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون ﴾ ، فأوجب الله عز وجل لأهل هذه الأعمال الشريفة الزاكية المرضية الخلود في الفردوس ، وجعل هذه الأعمال بين ذكر الصلاة مرتين . ثم عاب الله عز وجل الناس كلهم وذمهم ونسبهم إلى اللؤم والهلل والجزع والمنع للخير ، إلا أهل الصلاة فانه استثناهم منهم ، فقال عز وجل ﴿ إن الإنسان خُلِقَ هَلُوعاً . إذا مسه الشرّ جزوعاً . وإذا مسه

الخير منوعاً» (سورة الماعز) ، ثم استثنى المصلين منهم فقال ﴿إلا المصلين . الذين هم على صلاتهم دائمون . والذين في أموالهم حق معلوم . للسائل والمحروم﴾ ، ثم وصفهم بالأعمال الزاكية الطاهرة المرضية الشريفة إلى قوله ﴿والذين هم بشهاداتهم قائمون﴾ ، ثم ختم بثنائه عليهم ، ومدحهم بأن ذكرهم بمحافظتهم على الصلاة ، فقال ﴿والذين هم على صلاتهم يحافظون . أولئك في جنات مكرّمون﴾ . فأوجب لأهل هذه الأعمال الكرامة في الجنة ، وافتتح ذكر هذه الأعمال وختمه بالصلاة ، فجعل ذكر هذه الأعمال بين ذكر الصلاة مرتين . ثم ندب الله عز وجل رسوله ﷺ إلى الطاعة كلها جملة ، وأفرد الصلاة بالذكر بين الطاعة كلها ، والصلاة هي من الطاعة .

٢٣ - وقال عز وجل ﴿اتل ما أوحى إليك من الكتاب وأقم الصلاة﴾ (العنكبوت : ٤٥) ، ففي تلاوة الكتاب (١)

(١) فسر أحمد التلاوة هنا بأنها اتباع كتاب الله والعمل بما فيه من أمر ونهى . ولم يجعلها من التلاوة التي هي القراءة . وبالمعنيين جميعاً جاء التنزيل .

فعل جميع الطاعة واجتناب جميع المعصية ، فخص الصلاة بالذكر فقال ﴿ وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ﴾ (العنكبوت : ٤٥) . وإلى الصلاة خاصة نديه الله عز وجل فقال ﴿ وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نسئلك رزقاً نحن نرزقك ﴾ (طه : ١٣٢) ، فأمره أن يأمر أهله بالصلاة ويصطبر عليها ، ثم أمر الله تعالى جميع المؤمنين بالاستعانة على طاعته كلها بالصبر ، ثم خص الصلاة بالذكر من بين الطاعة كلها ، فقرنها مع الصبر بقوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين ﴾ (البقرة : ١٥٣) . وكذلك أمر الله تعالى بني إسرائيل بالاستعانة بالصبر والصلاة على جميع الطاعة ، ثم أفرد الصلاة من بين الطاعة فقال ﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين ﴾ (البقرة : ٤٥) . ومثل ذلك ما أخبر الله عز وجل به من صحابة وصيته خليله إبراهيم ولوطاً وإسحق ويعقوب فقال ﴿ يا نار كوني برداً وسلاماً على إبراهيم . وأرادوا به كيداً فجعلناهم الأخرين . ونجيناهم ولوطاً إلى الأرض التي باركنا فيها للعالمين . ووهبنا له إسحق ويعقوب نافلة وكلاً جعلنا صالحين . وجعلناهم أئمة يهدون

بأمرنا وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وكانوا لنا عابدين ﴿ (الأنبياء ٦٩ - ٧٣) .

فذكر الخيرات كلها جملة ، وهى [فعل] جميع الطاعات واجتناب جميع المعصية ، وأفرد الصلاة بالذكر وأوصاهم بها خاصة . ومثل ذلك ما ذكر عن إسماعيل فى قوله ﴿ وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة وكان عند ربه مرضياً ﴾ (مريم : ٥٥) فبدأ بالصلاة . ومثل ذلك عن نبيّه موسى عليه السلام فى قوله ﴿ وهل أتاك حديث موسى - إلى قوله - إبنى أنا الله فاعبدنى وأقم الصلاة لذكرى ﴾ (طه : ٩ - ١٤) ، فأجمل الطاعة واجتناب المعصية فى قوله لموسى ﴿ فاعبدنى ﴾ ، وأفرد الصلاة وأمر بها خاصة . ثم قال عز وجل ﴿ والذين يمسكون بالكتاب وأقاموا الصلاة ﴾ (الأعراف : ١٧٠) ، والتمسك بالكتاب يأتى على فعل جميع الطاعة واجتناب جميع المعصية ، ثم خص الصلاة بالذكر فقال ﴿ وأقاموا الصلاة ﴾ . وإلى تضييع الصلاة نسب الله عز وجل من أوجب له العذاب قبل المعاصى ، فقال عز وجل ﴿ فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غياً ﴾ (مريم : ٥٩) . فمن اتبع الشهوات ركوب جميع المعاصى ، ففسدهم الله إلى جميع

معصيته في تضييع الصلاة .

٢٤ - فهذا ما أخبر الله به من آي القرآن : من تعظيم الصلاة وتقديمها بين يدي الأعمال كلها ، وإفرادها بالذكر من جميع الطاعات ، والوصية بها خاصة دون أعمال البر عامة . فالصلاة خطرهما عظيم وأمرها جسيم . وبالصلاة أمر الله تبارك وتعالى رسوله أول ما أوحى إليه بالنبوة ، قبل كل عمل وقبل كل فريضة ، وبالصلاة أوصى النبي ﷺ عند خروجه من الدنيا قال « الله الله في الصلاة وفيما ملكت أيمانكم » ، في آخر وصيته إياهم . وجاء الحديث أنها « توصية كل نبي لأمة وآخر عهده إليهم عند خروجه من الدنيا » . وجاء في حديث آخر عن النبي ﷺ أنه كان يجود بنفسه ويقول « الصلاة الصلاة » . فالصلاة أول فريضة فرضت عليه ، وهي آخر ما أوصى به أمة ، وآخر ما يذهب من الاسلام ، وهي أول ما يستل عنه العبد من عمله يوم القيامة ، وهي عمود الاسلام ، وليس بعد ذهابها اسلام ولا دين . فالله الله في أموركم عامة وفي صلاتكم خاصة ، فتمسكوا بها ، واحذروا تضييعها ، والاستخفاف بها ، ومساابقة الإمام فيها ، وخداع الشيطان أحدكم ، وإخراجه إياكم [من دينكم] ، فإنها آخر دينكم ،

ومن ذهب آخر دينه فقد ذهب دينه . فتمسكوا بآخر دينكم .
 ٢٥ - وأمر يا عبد الله الإمام أن يهتم بصلاته ويعنى بها ،
 ويتمكن ليتمكنوا إذا ركع وسجد ، فإن صليت يومئذ فما
 استمكنك من ثلاث تسيحات في الركوع ولا ثلاث في
 السجود ، وذلك لعجلته : لم يمكن ولم يستمكن ، وعجل فاعجل ،
 فأعليه أن الامام إذا أحسن الصلاة كان له أجر صلاته
 وأجر من يصلي خلفه ، وإذا أساء كان عليه وزر إساءته
 ووزر من يصلي خلفه . وجاء الحديث عن الحسن البصري
 أنه قال « التسييح التام سبع ، والوسط من ذلك خمس ،
 وأدناه ثلاث تسيحات » ، فأدنى ما يسبح في الركوع
 « سبحان ربي العظيم » ثلاث مرات ، وفي السجود « سبحان
 ربي الأعلى » ثلاث مرات . وإذا سبّح في الركوع والسجود
 ثلاثاً ثلاثاً ، فينبغي له أن لا يعجل في التسييح ، ولا يسرع
 فيه ولا يبادر ، وليكن بتمام من كلامه وتأن وتمكن ، فإنه
 إذا عجل بالتسييح وبادر به ، لم يدرك من خلفه التسييح ،
 وصاروا مبادرين إذا بادروا وسابقوه ، ففسدت صلاتهم ،
 وكان عليه مثل وزرهم جميعاً . وإذا لم يبادر الامام وتمكن
 وأتم صلاته وتسيحته ، أدرك من خلفه ولم يبادروا ، فيكون

الامام قد قضى ما عليه وليس عليه إثم ولا وزر .

٢٦ - وأمره إذا رفع رأسه من الركوع فقال « سمع الله لمن حمده » ثبت قائماً معتدلاً حتى يقول « ربنا ولك الحمد » وهو قائم معتدل من غير عجلة في كلامه ولا مبادرة . وإن زاد على ذلك فقال « ربنا ولك الحمد » ملء السموات وملء الأرض ، كان أحب إلى ، لأنه جاء عن النبي ﷺ أنه إذا رفع رأسه من الركوع قال « ربنا ولك الحمد » ملء السموات وملء الأرض ، وملء ما شئت من شيء بعد ، لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد (١) . وهذا لا يكاد يطمع فيه اليوم من الناس . وجاء عن أنس قال « كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع يقوم حتى يقال قد نسي » ، وما في هذا مطمع من الناس اليوم . ولكن ينبغي للإمام أن لا يبادر إذا رفع رأسه من الركوع ولا يعجل بقوله « ربنا ولك الحمد » ، وليكن ذلك بتمام من كلامه وتمكن وتأن من غير عجلة ولا مبادرة

(١) الجد : الحظ والغنى . وقوله منك : أى عندك . أى

لا ينفع ذا الغنى عندك غناه ، وإنما ينفعه العمل بطاعتك .

حتى يدرك الناس معه .

٢٧ - وإذا سجد ورفع رأسه من السجود فليعتدل جالساً ، وليثبت بين السجدةين شيئاً بقدر ما يقول « رب اغفر لي » من غير عجلة ، حتى يدركه الناس قبل أن يسجد الثانية . ولا يبادر ، فساعة يرفع رأسه من السجدة الأولى يعود ساجداً فيبادر الناس لمبادرته ، ويقعون في المسابقة فتذهب صلاتهم ، ويلزم الامام وزر ذلك وإثمه . فإن الناس إذا علموا أنه يثبت ثبتوا ولم يبادروا . وقد جاء الحديث « إن كل مصل راع ومستول عن رعيته » . وقد قيل : إن الامام راع لمن يصلي بهم . فما أولى بالامام النصيحة لمن يصلي خلفه ، وأن ينهائهم عن المسابقة في الركوع والسجود ، وأن لا يركعوا ويسجدوا مع الامام ، بل يأمرهم بان يكون ركوعهم وسجودهم ورفعهم وخفضهم بعده ، وأن يحسن أدبهم وتعليمهم ، إذ كان راعياً لهم وكان غداً مستولاً عنهم . وما أولى بالامام أن يحسن صلاته ويحكمها ويتمها وتشتد عنايته بها ، إذ كان له أجر من يصلي خلفه إذا أحسن ، وعليه مثل وزرهم إذا أساء .

٢٨ - ومن الحق الواجب على المسلمين أن يقدموا

نخيارهم وأهل الدين والأفضل منهم ، وأهل العلم بالله تعالى الذين يخافون الله عز وجل ويراقبونه . وقد جاء الحديث « إذا أم بالقوم رجل وخلفه من هو أفضل منه لم يزالوا في سَفال » (١) . وجاء الحديث « اجعلوا أمر دينكم إلى فقهاءكم وأئمتكم قراءكم » ، وإنما معناه الفقهاء والقراء : أهل الدين والفضل والعلم بالله والخوف من الله عز وجل ، الذين يعتنون بصلاتهم وصلاة من خلفهم ، ويتقون ما يلزمهم من وزر أنفسهم ووزر من خلفهم إن أساءوا في صلاتهم . ومعنى القراء ليس على الحفظ للقرآن ، فقد يحفظ القرآن من لا يعمل به ، ولا يعبا بذنبه ، ولا بإقامة حدود القرآن وما فرض الله عز وجل عليه فيه . وقد جاء الحديث « إن أحق الناس بهذا القرآن من كان يعمل به ، وإن كان لا يقرأ » . فالإمام بالناس المقدم بين أيديهم في الصلاة بهم على الفضل ، فليس للناس أن يقدموا بين أيديهم إلا أعلمهم بالله وأخوفهم له . ذلك واجب عليهم ولازم لهم لتزكوا صلاتهم ، وإن تركوا ذلك لم يزالوا في سَفال وإدبار وانتقاص في دينهم ،

(١) السفال : التسفل والسقوط .

و عبد من الله ومن رضوانه ومن جنته . فرحم الله قوماً
عنوا بصلاتهم ، وعنوا بدينهم ، فقدموا خيارهم ، واتبعوا في
ذلك سنة نبيهم ﷺ ، وطلبوا بذلك القربة من الله عز وجل .

٢٩ - وأمر يا عبد الله الإمام أن لا يكبر أول ما يقوم
مقامه للصلاة حتى يلتفت يمينا وشمالا ، فإن رأى الصف
معوجاً والمناكب مختلفة ، أمرهم أن يسووا صفوفهم وأن
يحاذوا مناكبهم . فإن رأى بين كل فرجة ، أمرهم أن يدنو
بعضهم من بعض حتى تماس مناكبهم . واعلم أن اعوجاج
الصفوف واختلاف المناكب ينقص من الصلاة ، فاحذروا
ذلك . وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : راصوا
الصفوف وحاذوا المناكب وسدوا الخلل ، لا يمر بينكم مثل
أولاد الخذف - يعني مثل أولاد الغنم - من الشياطين ، (١) .
وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه كان إذا قام مقامه
للصلاة لم يكبر حتى يلتفت يمينا وشمالا ، فيأمرهم بتسوية

(١) راصوا : أي ضموها وتلاصقوا . والخلل : الفرجة
تكون بين شيئين ، وفي المخطوطة : لا يقوم بينكم مثل
أولاد الخذف .

مناكبهم ، ويقول « لا تختلفوا فتختلف قلوبكم » (١) .
 وجاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه التفت يوماً فرأى رجلاً قد خرج صدره
 من الصف فقال « لتسوين مناكبكم : أو ليخالفن الله بين
 قلوبكم » ، فتسوية الصفوف ودنو الرجال بعضهم من بعض
 من تمام الصلاة ، وترك ذلك نقص في الصلاة . وقد جاء
 الحديث عن عمر أنه كان يقوم مقام الإمام ، ثم لا يكبر حتى
 يأتيه رجل قد وكله بإقامة الصفوف ، فيخبره أنهم قد استووا
 فيكبر . وجاء عن عمر بن عبد العزيز مثل ذلك . وروى
 أن بلالاً كان يسوي الصفوف ويضرب عراقيتهم بالدرة
 حتى يستووا (٢) .

٣٠ - قال بعض العلماء : قد يشبه أن يكون هذا من
 بلال على عهد النبي صلى الله عليه وسلم عند إقامته قبل أن يدخل في الصلاة ،
 لأن الحديث جاء عن بلال أنه لم يؤذن لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم
 إلا يوماً واحداً إذ أتى مرجعه من الشام ، ولم يكن للناس عهد

(١) اختلاف المناكب : عدم استوائها .

(٢) « العرقوب » : هو العصب الموتري أسفل القدم خلف

الكعبين . و « الدرة » : عصا قصيرة يحملها صاحب السلطان .

بأذانه حيناً (١) ، فطاب إليه أبو بكر وأصحاب رسول الله ﷺ فأذن . فلما سمع أهل المدينة صوت بلال وذكر النبي ﷺ بعد طول عهدهم بأذان بلال وصوته ، جدد ذلك في قلوبهم أمر النبي ﷺ وشوقهم أذانه إليه ، حتى قال بعضهم : بعث النبي ﷺ [ورب الكعبة] شوقاً منهم إلى رؤيته ، ولما هيجهم بلال عليه بأذانه وصوته ، فرقوا عند ذلك وبكوا واشتد بكاءهم عليه ﷺ ، حتى خرج العواتق من بيوتهن (٢) ، شوقاً إلى النبي ﷺ حين سمعن صوت بلال وأذانه وذكر النبي ﷺ . ولما قال بلال رضى الله عنه : « أشهد أن محمداً رسول الله » ، امتنع بلال عن الأذان فلم يقدر عليه ، وقال بعضهم : سقط منخسباً عليه حباً للنبي ﷺ وشوقاً إليه ، فرحم الله بلالا والمهاجرين والأنصار ، وجعلنا وإياكم من التابعين لهم بإحسان .

٣١ - فاتقوا الله معشر المسلمين ، وأحكموا صلاتكم ،

(١) حيناً : أى منذ حين بعيد . (٢) العواتق : جمع عاتق ، وهى الشابة البكر التى أدركت وبقيت فى بيت أهلها ولم تتزوج بعد ، وقد ضرب عليها الحجاب .

والزموا فيها سنة نبيكم وأصحابه ﷺ وعليهم أجمعين ، فإن ذلك هو الواجب عليكم واللازم لكم . وقد وعد الله من اتبعهم رضوانه والخلود في جنته ، قال الله تعالى ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم ﴾ (التوبة : ١٠٠) فاتباع المهاجرين والأنصار واجب على الناس إلى يوم القيامة .

٣٢ - وجاء عن النبي ﷺ أنه كان له سكتان : سكتة عند افتتاح الصلاة ، وسكتة إذا فرغ من القراءة . وكان النبي ﷺ يسكت إذا فرغ من القراءة قبل أن يركع حتى يتنفس . وأكثر الأئمة على خلاف ذلك . فأمره يا عبد الله إذا فرغ من القراءة أن يثبت قائماً ، وأن يسكت حتى يرجع إليه نفسه قبل أن يركع ، ولا يصل قراءته بتكبير الركوع .

٣٣ - وخصلة قد غلب عليها الناس في صلاتهم - إلا ما شاء الله - من غير علة ، وقد يفعله شبابهم وأهل القوة والجلد منهم : ينحط أحدهم من قيامه للسجود ، ويضع يديه على الأرض قبل ركبتيه ، وإذا نهض من سجوده أو بعد ما يفرغ من التشهد ، يرفع ركبتيه من الأرض قبل يديه . وهذا

خطأ ، وخلاف ما جاء عن الفقهاء . وإنما ينبغي له إذا انحط من قيامه للسجود أن يضع ركبتيه عن الأرض ثم يديه ثم جبهته ، بذلك جاء الأثر عن النبي ﷺ . فأمروا بذلك ، وإنهوا عنه من رأيتهم يفعل خلاف ذلك . وأمروه أن ينهض إذا نهض على صدور قدميه ولا يقدم إحدى رجليه ، فإن ذلك مكروه ^(١) . وجاء عن عبد الله بن عباس وغيره : أن تقديم إحدى الرجلين إذا نهض يقطع الصلاة .

٣٤ - ويستحب للمصلي أن يكون بصره إلى موضع سجوده ، ولا يرفع بصره إلى السماء . ولا يلتفت ، فاحذروا الالتفات فإنه مكروه ، وقد قيل : يقطع الصلاة .

٣٥ - وإذا سجد فليضع أصابع يديه حذو أذنيه وهو ساجد ^(٢) ، ويضم أصابعه ويوجهها نحو القبلة ، ويبدى مرفقيه وساعديه ولا يلزقهما بجنبه . جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه كان إذا سجد لو مرت بهيمة تحت ذراعيه لنفذت ،

(١) صدور القدمين : هي أمشاط القدمين .

(٢) في المخطوطة والهندية : فليرفع أصابع يديه ، وهذه أجود .

وذلك لشدة مبالغته في رفع مرفقيه وضبعيه (١) . وجاء عن أصحاب النبي ﷺ أنهم قالوا : كان رسول الله ﷺ إذا سجد يجافي بين ضبعيه (٢) ، فأحسنوا السجود رحمة الله وإياكم . ولا تضيعوا شيئاً ، فقد جاء في الحديث « إن العبد يسجد على سبعة أعضاء ، فأى عضو ضيعه منها لم يزل ذلك العضو يلعنه » .

٣٦ - وينبغي له إذا ركع أن يلجم راحتيه ركبتيه ، ويفرق بين أصابعه ، ويعتمد على ضبعيه وساعديه ، ويسوى ظهره ، ولا يرفع رأسه ولا ينكسه ، فقد جاء عن النبي ﷺ « إنه كان إذا ركع لو كان قدح من ماء على ظهره ما تحرك عن موضعه » ، وذلك لاستواء ظهره ، ومبالغته في ركوعه ﷺ فأحسنوا صلاتكم رحمكم الله ، وأتموا ركوعها وسجودها ، فإنه جاء في الحديث « إن العبد إذا صلى فأحسن الصلاة صعدت ولها نور ، فإذا انتهت إلى أبواب السماء فتحت لها أبواب السماء ، وتشفع لصاحبها وتقول : حفظك الله كما

(١) الضبع : ما بين الإبط إلى نصف العضد من الذراع .
والعضد : ما بين الكتف إلى المرفق .

(٢) يجافي : يباعد .

حفظتني . وإذا أساء في صلاته ، فلم يتم ركوعها وسجودها وحدودها ، صعدت ولها ظلمة فتقول : ضيعك الله كما ضيعتني فإذا انتهت إلى أبواب السماء غلقت أبواب السماء دونها ، ثم لفت كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها ، (١) .

٣٧ - وينبغي للرجل إذا جلس في التشهد أن يفتش رجله اليسرى فيجلس عليها ، وينصب رجله اليمنى ، ويوجه أصابعه نحو القبلة ، ويضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ويوجه أصابعه نحو القبلة ، ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ، ويشير بإصبعه التي تلي الإبهام ويخلق الإبهام والوسطى ويعقد الباقي .

٣٨ - وإذا صلى إلى سترة فليدن منها ، فإن ذلك مستحب . ولا يمر أحد عليها ، فإن ذلك يكره . وجاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « من صلى إلى سترة فليدن منها ، فإن الشيطان يمر بينه وبينها » . وما يتهاون به الناس في أمر صلاتهم تركهم المار بين يدي المصلي ، وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال للمصلي « ادراءه ، فإن أبي فادراءه ، فإن أبي فالطمه ، فإنما

(١) د الخلق ، : القديم البالي لا خير فيه .

هو شيطان ، (١) . فلو كان للبار رخصة ما أمر النبي ﷺ بلطمه ، وإنما ذلك لعظم المعصية من المار بين يدي المصلي ، والمعصية من المصلي إذا لم يدرأه . وجاء الحديث قال « لو يعلم أحدكم ما عليه في عمره بين يدي أخيه في صلاته ، لا تنظر أربعين خريفاً » (٢) . وجاء الحديث أن أبا سعيد الخدري كان يصلي ، فأراد ابن أخى مروان بن الحكم أن يمر بين يديه ، فمنعه أبو سعيد فأبى أن يرجع ، فلطمه أبو سعيد . فذهب ابن أخى مروان - وهو يومئذ والى المدينة - فشكا إليه صنيع أبي سعيد . وجاء أبو سعيد بعد ذلك فدخل ، فقال له مروان : ما يذكر ابن أخى أنك لطمته وكان منك إليه ؟ فقال أبو سعيد : أمرنا رسول الله ﷺ أن ندرأ المار ، فإن أبى درأناه فإن أبى لطمناه فإنما هو شيطان ، وإنما لطمت شيطانا .

٣٩ - ويستحب للرجل إذا خرج لصلاة الغداة أن يصلي الركعتين في منزله ثم يخرج . ويستحب له ذكر الله تعالى

(١) درأه يدرؤه : دفعه لينعه من المرور بين يديه .

(٢) الخريف : فصل من فصول السنة . واستعملوه في معنى « سنة » ، لأنه لا يأتي إلا مرة واحدة في السنة .

فما بين الركعتين وبين صلاة الغداة ، ومن الجفاء الكلام بينهما ، إلا كلاماً واجباً لازماً : من تعليم الجاهل ونصيحته وأمره ونهيته ، فإن ذلك واجب لازم ، والواجب اللازم أعظم أجراً من ذكر الله تعالى تطوعاً ، والتطوع لا يقبل حتى يؤدي الواجب اللازم . وقد جاء الحديث : لا تقبل نافلة حتى تؤدي الفريضة .

٤ - ويستحب للرجل إذا أقبل إلى المسجد أن يقبل بخوف ووجل وخشوع وخضوع ، وأن يكون عليه السكينة والوقار ، فما أدرك صلى وما فاته قضى . بذلك جاء الأثر عن النبي ﷺ : أنه كان يأمر بإثقال الخطى - يعني قرب الخطى - إلى المسجد . ولا بأس إذا طمع أن يدرك التكبيرة الأولى أن يسرع شيئاً (١) ، ما لم تكن عجلة تقبح . جاء الحديث عن أصحاب النبي ﷺ : أنهم كانوا يعجلون شيئاً ، إذا تخوفوا فوات التكبيرة الأولى وطمعوا في إدراكها .

٥ - فاعلموا رحمكم الله أن العبد إذا خرج من منزله يريد المسجد إنما يأتي الله الجبار الواحد القهار العزيز الغفار ،

(١) « شيئاً » : أى قليلاً ، تستعمل مكانها مبالغة في القلة .

وإن كان لا يغيب عن الله حيث كان ، ولا يعزُب عنه تبارك
وتعالى مثقال حبة من خردل ولا أصغر من ذلك ولا أكبر ،
في الأرضين السبع ، ولا في السموات السبع ، ولا في البحار
السبعة ، ولا في الجبال الصم الصلاب الشوامخ البواذخ .
و [أنه] إنما يأتي بيتاً من بيوت الله يريد الله ، ويتوجه إلى
الله تعالى في هذه البيوت التي ﴿ أذن الله أن ترفع ويذكر فيها
اسمه ، يسبح له فيها بالغدو والآصال ، رجال لا تلهيهم تجارة
ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون
يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار ﴾ (النور : ٣٦ - ٣٧) .
فإذا خرج من منزله فليحدث لنفسه تفكراً وأدباً غير ما كان
عليه ، وغير ما كان فيه قبل ذلك من حالات الدنيا وأشغالها .
وليخرج بسكينة ووقار ، فإن النبي ﷺ بذلك أمر . وليخرج
برهبة ورغبة ، وتخوف ووجل وخشوع وخضوع وذل
وتواضع لله عز وجل ، فانه كلما تواضع لله عز وجل وخشع
وخضع وذل لله تعالى ، كان أزكى لصلاته وأحرى لقبولها ،
وأشرف للعبد ، وأقرب له من الله عز وجل . وإذا تكبر
قصمه الله ورد عمله ، وليس يقبل من المتكبرين عملاً .

٤٢ - جاء الحديث عن إبراهيم خليل الله عز وجل أنه

أحي ليلة ، فلما أصبح أعجب بقيام ليلته فقال : نعم الرب
 رب إبراهيم ، ونعم العبد إبراهيم . فلما كان غداؤه لم يجد
 أحداً يأكل معه . وكان عليه السلام يحب أن يأكل معه غيره .
 فأخرج طعامه الى الطريق ليمر به مار فيأكل معه ، فنزل
 ملكان من السماء فأقبلا نحوه ، فدعاهما إبراهيم الى الغداء
 فأجاباه ، فقال لهما : تقديما بنا الى هذه الروضة فان فيها عينا
 وفيها ماء فنتغدى عندهما . فتقدموا الى الروضة ، فإذا العين
 قد غارت وليس فيها ماء . فاشتد ذلك على إبراهيم عليه
 السلام واستحي مما قال ، إذ رأى غير ما قال ، فقالا له :
 يا إبراهيم ، ادع ربك واسأله أن يعيد الماء في العين . فدعا
 الله فلم ير شيئا ، فاشتد ذلك عليه ، فقال لهما : ادعوا أئتما ،
 فدعا أحدهما ، وإذا هو بالماء في العين ، ثم دعا الآخر فأقبلت
 العين . فأخبراه أنهما ملكان ، وأن إعجابه بقيام ليلته وه
 دعاءه عليه ولم يستجب له . فاحذروا - رحمكم الله - من
 الكبر ، فليس يقبل مع الكبر عمل ، وثوابوا بصلاتكم ،
 ٤٣ - وإذا قام أحدكم في صلاته بين يدي الله عز وجل ،
 فليعرف الله عز وجل في قلبه بكثرة نعمه عليه وإحسانه إليه ،

فإن الله عز وجل قد أوقره نعماً وأوقر نفسه ذنباً (١) .
 فليبالغ في الخشوع والخضوع لله عز وجل ، وقد جاء الحديث
 « أن الله عز وجل أوحى إلى عيسى بن مريم عليه السلام إذا
 قمت بين يدي فقم مقام الحقير الذليل الذام لنفسه ، فإنها
 أولى بالذم . وإذا دعوتني فادعني وأعضاؤك تنتفض » .
 وجاء الحديث إن الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام
 نحو هذا . فما أحقك يا أخي وأولاك بالذم لنفسك إذا قمت
 بين يدي الله عز وجل . وجاء الحديث عن ابن سيرين أنه
 كان إذا قام في الصلاة ذهب دم وجهه خوفاً من الله عز
 وجل وفرقاً منه . وجاء عن مسلم [بن يسار] أنه كان إذا
 دخل في الصلاة لم يسمع حساً من صوت ولا غيره ، تشاغلاً
 بالصلاة وخوفاً من الله عز وجل .

٤٤ - وجاء عن عامر العنبري الذي كان يقال له عامر بن
 عبد قيس (٢) في حديث هذا بعضه ، أنه قال « لأن تختلف

(١) « أوقره نعماً » حمله نعماً كثيرة ، فحمل نفسه ذنباً كثيرة .

(٢) هو عامر بن عبد الله بن عبد قيس العنبري أحد الزهاد
 من التابعين . وروى أحمد في كتاب الزهد ٢٢٣ عن الحسن =

الخناجر بين كتفي أحب إلى من أن أتفكر في شيء من أمر الدنيا وأنا في الصلاة . وجاء عن سعيد بن معاذ (١) أنه قال : ما صليت صلاة قط فحدثت [نفسي] فيها بشيء من أمر الدنيا حتى انصرفت . وجاء عن أبي الدرداء أنه قال في حديث هذا بعضه : وتعفى وجهي لربي عز وجل في التراب ، فإنه مبلغ العبادة من الله عز وجل ، فلا يتقين أحدكم التراب ولا يكرهن السجود عليه ، ولا بد من المبالغة ، فإنه إنما يطلب بذلك فكاك رقبتك وخلاصها من النار التي لا تقوم لها الجبال الصم الشوامخ البواذخ التي جعلت للأرض أوتاداً ، ولا تقوم لها السموات السبع الطباق الشداد التي جعلت سقفاً محفوظاً ، ولا تقوم لها الأرض التي جعلت للخلق داراً ، ولا تقوم لها البحار السبعة التي لا يدرك قعرها ولا يعرف قدرها إلا الذي خلقها ، فكيف بأبداننا الضعيفة وعظامنا الدقيقة

== قال : سمعهم عامر بن عبد قيس وما يذكر من ذكر الضيعة في الصلاة قال : تجدونه ؟ قالوا : نعم ! قال : لأن تختلف الأسنة في جوف أحب إلى من أن يكون هذا في صلاتي .

(١) في المخطوطة : سعد بن معاذ .

وجلودنا الرقيقة ؟ نستجير بالله من النار ، نستجير بالله من النار ، نستجير بالله من النار .

٤٥ - فإن استطاع أحدكم رحمكم الله إذا قام في صلاته كأنه ينظر إلى الله عز وجل ، فانه إن لم يكن يراه فإن الله يراه . وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه أوصى رجلاً بوصية فقال له في وصيته : اتق الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فهو يراك ، فهذه وصية النبي ﷺ للعبد في جميع حالاته ، فكيف بالعبد في صلاته ، إذا قام بين يدي الله عز وجل في موضع خاص ومقام خاص ، يريد الله ويستقبله بوجهه ؟ ليس موضعه ومقامه وحاله في صلاته كغير ذلك من حالاته . جاء الحديث : ان العبد إذا افتتح الصلاة استقبله الله عز وجل بوجهه ، فلا يصرفه عنه حتى يكون هو الذي ينصرف ، أو يلتفت يمينا وشمالا . وجاء الحديث قال : « العبد مادام في صلاته فله ثلاث خصال : البر يتناثر عليه من عنان السماء إلى مفرق رأسه ، وملائكة يحفون به من لدن قدميه إلى عنان السماء ، ومناد ينادي : لو يعلم العبد من ينجي ما انقُتِل (١) . »

(١) « عنان السماء » : ما يبدو لك منها إذا نظرت إليها .
« انقُتِل » : استدار وانصرف .

فرحم الله من أقبل على صلاته خاشعاً خاضعاً ذليلاً لله عز وجل ، خائفاً داعياً راغباً ، وجلاً مشفقاً راجياً ، وجعل أكبر همته في صلاته لربه تعالى ومناجاته إياه ، واتصافه بين يديه قائماً وقاعداً وراكعاً وساجداً ، وفرغ لذلك قلبه وثمرة فؤاده ، واجتهد في أداء فرائضه ، فانه لا يدري هل يصلي صلاة بعد التي هو فيها ، أو يعاجل قبل ذلك ، فقام بين يدي ربه عز وجل محزوناً مشفقاً يرجو قبولها ويخاف ردها : فان قبلها سعد ، وإن ردها شقي .

٤٦ - فما أعظم خطر ك يا أخي في هذه الصلاة وفي غيرها من عملك . وما أولاك بالهم والحزن والخوف والوجل فيها وفيما سواها مما افترض الله عليك . إنك لا تدري هل يقبل منك صلاة قط أم لا ؟ ولا تدري هل يقبل منك حسنة قط أم لا ؟ وهل غفر لك سيئة قط أم لا ؟ ثم أنت مع هذا تضحك وتغفل وينفعك العيش ! وقد جاءك اليقين أنك وارد النار ، ولم يأتك اليقين أنك صادر عنها ، فمن أحق بطول البكاء وطول الحزن منك حتى يتقبل الله منك؟ ثم مع هذا لا تدري لعلك لا تصبح إذا أمسيت ، ولا تمشي إذا أصبحت ، فمبشر بالجنة أو مبشر بالنار ، وإنما ذكرتك

يا أخى ، لهذا الخطر العظيم ، أنك لمحقوق أن لا تفرح بأهل ولا مال ولا ولد . وإن العجب كل العجب من طول غفلتك ، وطول سهوك وهوك عن هذا الأمر العظيم ، وأنت تساق سوقاً عنيفاً فى كل يوم وليلة ، وفى كل ساعة وطرفة عين . فتوقع أجلك يا أخى ولا تغفل عن الخطر العظيم الذى قد أظلك ، فانك لا بد ذائق الموت ولاقيه ، ولعله ينزل بساحتك فى صباحك أو مساءك أسر ما تكون عليها إقبالا ، فكأنك قد أخرجت من ملكك كله فسلبته . فإما الى الجنة وإما الى النار . انقطعت الصفات وقصرت الحكايات عن بلوغ صفتها ومعرفة قدرها ، والإحاطة بغاية خبرها . أما سمعت يا أخى قول العبد الصالح « عجبت للنار كيف نام هاربها ، وعجبت للجنة كيف نام طالبها ؟ » ، فوالله لئن كنت خارجاً من الطلب والهرب ، لقد هلكت وعظم شقاؤك وطال حزنك وبكاؤك غداً مع الأشقياء المعذيين . وإن كنت تزعم أنك هارب طالب ، فأغذّ فى ذلك على قدر ما أنت عليه من هذا الخطر ولا تغرنك الأمانى .

٤٧ - واعلموا رحمكم الله ، أن الاسلام فى إدبار وانتقاص

واضمحلل ودروس (١) ، جاء الحديث « ترذلون في كل يوم وقد أسرع بخياركم (٢) » . وجاء عن النبي ﷺ أنه قال « بدأ الاسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ » . وجاء عنه ﷺ أنه قال « خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، والآخرون شر إلى يوم القيامة » . وجاء عنه ﷺ أنه قال لأصحابه « أتم خير من أبنائكم ، وأبناءؤكم خير من أبنائهم ، وأبناء أبنائكم خير من أبنائهم ، والآخرون شر إلى يوم القيامة » . وجاء عنه ﷺ أنه قال « يأتي زمان لا يبقى من الاسلام إلا اسمه ، ولا من القرآن إلا رسمه » . وجاء عنه ﷺ « ان رجلاً قال : كيف نهلك ونحن نقرأ القرآن ونقرئه أبناءنا ، وأبناءؤنا يقرئونه أبناءهم ؟ قال : ثكلتك أمك ! أوليس اليهود والنصارى يقرأون التوراة

(١) الدروس : الانمحاء والزوال . هكذا قال أحمد في زمانه ، فليت شعري ما نقول نحن في زماننا ؟

(٢) ترذلون : أي يذهب الجيد ويبقى الرديء . « أسرع بهم » : أي ساقهم الموت سوقاً سريعاً ، وبقي شرار الناس

والانجيل ؟ قال : بلى ، يا رسول الله . قال : فما أغنى ذلك عنهم ؟ قال : لا شيء يا رسول الله .

٤٨ - وقد أصبح الناس في نقص عظيم شديد من دينهم عامة ومن صلاتهم خاصة ، فأصبح الناس في الصلاة ثلاثة أصناف : صنفان لأصلاة لهم : أحدهما الخوارج والروافض والمشبهة وأهل البدع ، يحقرون الصلاة في الجماعات ، ولا يشهدونها مع المسلمين في مساجدهم لشهادتهم علينا بالكفر وبالخروج من الاسلام . والصنف الثاني من أصحاب اللهو واللعب والعكوف في هذه المجالس الرديئة على الأشربة والأعمال السيئة . والصنف الثالث هم أهل الجماعة الذين لا يدعون حضور الصلاة عند النداء بها ، ومشاهدتها مع المسلمين في مساجدهم ، فهو لاء خيرا لأصناف الثلاثة . وهو لاء مع خيرهم وفضلهم على غيرهم ، قد ضيعوها ورفضوها - إلا ما شاء الله - لمساقتهم الامام في الركوع والسجود والخفض والرفع ، أو مع فعله . وإنما ينبغي لهم أن يكونوا بعد الإمام في جميع حالاتهم . ولقد أخبرنا من صلى في المسجد الحرام أيام الموسم قال : فرأيت خلقاً كثيراً فيه يسابقون الإمام ، وأهل الموسم من كل أفق : من خراسان وافرقيّة

وأرمينية وغيرها من البلاد إلا ما شاء الله . وقد رأينا تصديق ذلك . نرى الخراسانيّ يقدم من خراسان حاجاً ، يسبق الإمام إذا صلى معه . ونرى الشاميّ كذلك ، والافريقيّ كذلك والحجازيّ وغيرهم كذلك ، قد غلب عليهم المسابقة . وأعجب من ذلك قوم يسبقون إلى الفضل ، ويكبرون إلى الجمعة طلباً للفضل في التبكير ومنافسة فيها ، فربما صلى أحدهم الفجر في المسجد الجامع حرصاً على الفضل وطلباً له ، فلا يزال مصلياً راکعاً وساجداً وقائماً وقاعداً ، وتالياً للقرآن ، وداعياً لله تعالى وراغباً وراهباً . وهذه حالته إلى العصر ، ويدعو إلى المغرب ، ومع هذا كله يسابق الإمام خدعاً من الشيطان لهم واستيلاء ، يخدعهم عن الفريضة الواجبة عليهم اللازمة لهم - أو يركعون أو يسجدون معه ، ويرفعون ويخفضون معه جهلاً منهم وخدعاً من الشيطان لهم . فهم يتقربون بالنوافل التي ليست بواجبة عليهم ، ثم يضيعون الفرائض الواجبة .

٤٩- وجاء الحديث « لا تقبل نافلة حتى تؤدي الفريضة » ، وإنما يطلب الفضل في التبكير إلى الجمعة غير المضيع للأصل ، لأنه قد يستغنى بالأصل عن الفضل ، ولا يستغنى بالفضل عن الأصل . فمن يضيع الأصل فقد ضيع الفضل ، ومن ضيع

الفضل وتمسك بالأصل وأحكمه كفى به واستغنى عن الفضل .
 وإنما مثلك في طلب الفضل وتضييعك الأصل كمثل تاجر تاجر
 فجعل ينظر في الربح ويحسبه ويفرح به ، قبل أن يورج
 رأس المال (١) ، فلم يزل كذلك يفرح بالربح ، فلم يبق رأس
 مال ولا ربح . فرحم الله تعالى رجلا رأى أخاه يسبق الامام
 فيركع أو يسجد معه ، أو يصلي وحده فيسبى صلاته ، فينصحه
 ويأمره وينهاه ، ولا يسكت عنه ، فان نصيحته واجبة عليه
 لازمة له ، وسكوته عنه إثم ووزر . فان الشيطان يريد أن
 تسكتوا عن الكلام بما أمركم الله به ، وأن تدعوا التعاون
 على البر والتقوى الذي أوصاكم الله به ، والنصيحة التي عليكم
 من بعضكم لبعض ، لتكونوا ماثومين مأزورين ، ولا
 تكونوا ماجورين ، وأن يضمحل الدين ويذهب ، وأن
 لا تحيوا سنة ولا تميموا بدعة . فاطيعوا الله فيما أمركم به من

(١) التاريج ، : هو في حساب الاموال أن يثبت تحت كل
 اسم من دفعات القبض ليسهل عقده بالحساب . وهو ما نسميه
 « مسك الدفاتر » في أيامنا هذه . وفي المخطوطة والهندية « قبل
 أن يرفع رأس المال »

التناصح والتعاون على البر والتقوى ، ولا تطيعوا الشيطان
فإن الشيطان لكم عدو مضل مبين ، بذلك أخبركم الله عز
وجل عنه فقال تعالى ﴿ إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه
عدواً ﴾ (فاطر : ٦) ، وقال تعالى ﴿ يا بني آدم لا يفتنكم
الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة ﴾ (الأعراف : ٢٧) .

٥٥ - واعلموا إنما جاء هذا النقص في الصلاة من المنسويين
إلى الفضل ، المبكرين إلى الجماعات ممن بالشرق والمغرب
من أهل الاسلام ، لسكوت أهل العلم والفقه والبصر عنهم ،
وتركهم ما لزمهم من النصيحة والتعليم والأدب والأمر والنهي
والإنكار والتغيير ، فلم يروا أمراً ولا ناهياً ولا ناصحاً ولا
مؤدباً ولا معلماً ولا منكرأ ولا مغيرأ - إلا ما شاء الله -

فجرى على أهل الجهالة المسابقة للامام ، وجرى معهم كثير
من ينسب إلى العلم والفقه والبصر والفضل ، استخفافاً منهم
بالصلاة . والعجب كل العجب من اقتداء أهل العلم بأهل
الجهالة ، ومجراهم معهم في المسابقة للامام في الركوع والسجود
والرفع والخفض ، أو فعلهم معه ، وتركهم ما حملوا وسمعوا
من الفقهاء والعلماء !! وإنما الحق الواجب على العلماء أن
يعلموا الجاهل وينصحوه ويأخذوا على يده فهم فيما تركوا

آثمون عصاة خائنون ، لجر يانهم معهم في ذلك وفي كثير من مساوئهم من الغش والنميمة، ومحقرة الفقراء (١) والمستضعفين وغير ذلك من المعاصي مما يكثر تعداده .

٥١ - وجاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « ويل للعالم من الجاهل حيث لا يعلمه » ، فتعليم الجاهل واجب على العالم لازم له ، لأنه لا يكون الويل للعالم من تطوع ، لأن الله لا يؤاخذ على ترك التطوع ، وإنما يؤاخذ على ترك الفريضة . وجاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « من رأى منكم منكراً فليذكره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » ، والمضيع لصلاته الذي يسابق الإمام أو يركع ويسجد معه ، أو لا يتم ركوعه ولا سجوده إذا صلى وحده ، قد أتى منكراً لأنه سارق . وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « شر الناس سرقة الذي يسرق من صلاته . قالوا : يا رسول الله ، وكيف يسرق من صلاته ؟ قال : لا يتم ركوعها ، ولا سجودها » ، فسارق الصلاة قد

(١) المحقرة : مصدر حقره يحقره حقراً . يعنى احتقار الفقراء وازدراءهم .

وجب الإنكار عاينه ممن رآه والنصيحة له . أرايت لو أن سارقاً سرق درهما ، ألم يك ذلك منكراً يجب الإنكار عليه ممن رآه ؟ فسارق الصلاة أعظم سرقة من سارق الدرهم . وجاء الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال « من رأى من يسيء في صلاته فلم ينهه شاركه في وزرها وعارها . » وجاء الحديث عن بلال بن سعد أنه قال « إن الخطيئة إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها ، وإذا ظهرت فلم تغير ضرت العامة ، وإنما تضر العامة بتركهم ما يجب عليهم من الإنكار والتخير على الذي ظهرت منه الخطيئة . فلو أن عبداً صلى حيث لم يره الناس ، فضيع صلاته ولم يتم الركوع ولا السجود كان وزر ذلك عليه خاصة . وإن فعل ذلك حيث يراه الناس فلم ينكروه ولم يغيروه كان وزر ذلك عليه وعليهم . »

٥٢ - فاتقوا الله عباد الله في أموركم عامة ، وفي صلاتكم خاصة ، فأحكموها من أنفسكم ، وانصحوا فيها إخوانكم ، فإنها آخر دينكم ، فتمسكوا بآخر دينكم وما أوصاكم به ربكم عز وجل من بين الطاعات التي افترضها عامة . وتمسكوا [بآخر ما] عهد إليكم نبيكم ﷺ خاصة من بين عهوده إليكم فيما افترض عليكم ربكم عامة . وجاء عن النبي ﷺ أنه كان

آخر وصيته لأمة ، وآخر عهده إليهم عند خروجه من الدنيا أن « اتقوا الله في الصلاة وفيما ملكت أيمانكم » . وجاء الحديث أنها وصية كل نبي لأمة وآخر عهده إليهم عند خروجه من الدنيا ، وهي آخر ما يذهب من الإسلام . ليس بعد ذهابها إسلام ولا دين ، وهي أول ما يسئل عنه العبد يوم القيامة من عمله ، وهي عمود الإسلام ، وإذا سقط سقط الفسطاط فلا ينتفع بالطنب والأوتاد ، وكذلك الصلاة إذا ذهبت فقد ذهب الإسلام . وقد خصها الله عز وجل بالذكر من بين الطاعة كلها ، ونسب أهلها إلى الفضل ، وأمر بالاستعانة بها وبالصبر على جميع الطاعة واجتناب جميع المعصية .

٥٣ - وأمروا بحكم الله بالصلاة في المساجد من تخلف عنها ، وعاتبوهم إذا تخلفوا عنها ، وأنكروا عليهم بأيديكم ، فإن لم تستطيعوا فبالسنتكم . واعلموا أنه لا يسعكم السكوت عنهم ، لأن التخلف عن الصلاة من عظيم المعصية . فقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال « لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ، ثم أخالف إلى قوم في منازلهم لا يشهدون الصلاة في جماعة فأحرقها عليهم » ، فهددهم النبي ﷺ بحرق منازلهم ،

فلولا أن تخلفهم عن الصلاة في المسجد معصية كبيرة عظيمة ما تهددهم النبي ﷺ بحرق منازلهم . وجاء الحديث : لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد ، وجار المسجد الذي بينه وبين المسجد أربعون داراً (١) . والصلاة أول فريضة فرضت على النبي ﷺ ، وهي آخر ما أوصى به أمته عند خروجه من الدنيا ، وهي آخر ما يذهب من الإسلام ليس بعد ذهابها إسلام ولا دين . وجاء الحديث قال : من سمع المؤذن فلم يحجبه فلا صلاة له إلا من عذر ، وجاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه فقد رجلاً في الصلاة ، فأتى منزله فصوت به (٢) ، فخرج الرجل ، قال : ما حبسك عن الصلاة ؟ قال : علة ، يا أمير المؤمنين ، ولولا أني سمعت صوتك ما خرجت . أو قال : ما استطعت أن أخرج . فقال عمر : لقد تركت دعوة من هو أوجب عليك إجابة مني : منادى الله إلى الصلاة ، وجاء عن عمر أنه فقد أقواماً في الصلاة فقال : ما بال أقوام يتخلفون عن الصلاة فيتخلف لتخلفهم آخرون ؟ ليحضرن

(١) إلى هنا انتهى نص مخطوطة طبقات الحنابلة ، لابن أبي يعلى ، وانتهى نص المطبوعة الهندية أيضاً .
(٢) صوت به : ناداه بصوت عال .

المسجد أو لأبعثن إليهم من يجا في رقابهم (١) ، ثم يقول :
احضروا الصلاة ، احضروا الصلاة ، احضروا الصلاة .
وجاء الحديث عن عبد الله بن أم مكتوم فقال : يا رسول الله
إني شيخ ضير البصر شاسع الدار (٢) ، بيني وبين المسجد
نخل وواد ، فهل من رخصة إن صليت في منزلي ؟ فقال له
النبي ﷺ : أسمع النداء ؟ قال : نعم ، قال : أجب ، ، ولم
يرخص رسول الله ﷺ لرجل ضير البصر ضعيف البدن
شاسع الدار ، بينه وبين المسجد نخل وواد ، في التخلف عن
الصلاة ، فلو كان لأحد عذر في التخلف لرخص رسول الله
ﷺ لشيخ ضعيف البدن ضير البصر شاسع الدار بينه وبين
المسجد نخل وواد . فأذكروا على المتخلفين عن الصلاة ، فإن
ذنوبهم في تخلفهم عظيمة ، وأتم شركاؤهم في عظم تلك
الذنوب ، إن تركتم نصيحتهم والإنكار عليهم وأتم تقدرون
على ذلك . وجاء عن أبي الدرداء عن ابن مسعود : أن الله
تعالى سن لكل نبي سنة وسن لنبيكم ، فمن سنة نبيكم هذه

(١) وجأ في رقبتة يجأ وجأ : لكزه بيده أو بعود أو بسكين .

(٢) شاسع الدار : بعيد الدار .

الصلوات الخمس في جماعة ، وقد علمت أن لكل رجل منكم مسجداً في بيته ، ولو صليتم في بيوتكم لتركتم سنة نبيكم ، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتكم .

٥٤ - فاتقوا الله وأمروا بالصلاة في جماعة من تخلف ، وإن لم تفعلوا تكونوا آثمين ، ومن أوزارهم غير سالمين ، لوجوب النصيحة لإخوانكم عليكم ، ولوجوب إنكار المنكر عليكم بأيديكم ، فإن لم تستطيعوا فبالسنتكم . وقد جاء الحديث قال : يجرى الرجل يوم القيامة متعلقاً بجارته فيقول : يارب وعزتك ما خنته في أهل ولا مال . فيقول : صدق يارب ، ولكنه رآني على معصية فلم ينهي عنها . والمتخلف عن الصلاة عظيم المعصية ، فاحذر تعلقه بك غداً ، وخصومته إياك بين يدي الجبار ، ولا تدع نصيحته اليوم إن شتمك وآذاك وعاداك ، فإن معاداته لك اليوم أهون من تعلقه بك غداً ، وخصومته إياك بين يدي الجبار ، ودحضه حجتك في ذلك المقام العظيم . فاحتمل الشتمة اليوم لله وفي الله ، لعلك تفوز غداً مع النبيين والتابعين لهم في الدين .

٥٥ - فإن رأيت من يصلي تطوعاً ولا يقيم صلبه بين الركوع والسجود ، فقد وجب عليكم أمره ونهيته ونصيحته ،

فان لم تفعلوا كنتم شركاءه في الإساءة والوزر والإثم والتضييع .
واعلموا أن مما جهل الناس : أن يصلي أحدهم متطوعاً ولا
يتم الركوع ولا السجود ولا يقيم صلبه ، لأنه تطوع ، فيظن
أن ذلك يجزيه ، وليس يجزيه ذلك التطوع ، لأنه من دخل
في التطوع فقد صار واجباً عليه لازماً له ، يجب عليه إتمامه
وإحكامه . كما أن الرجل لو أحرم بحجة تطوعاً وجب
عليه قضاؤها ، وإن أصاب فيها صيداً وجبت عليه الكفارة ،
وكما أن الرجل لو صام يوماً تطوعاً ثم أفطر عند العصر ،
وجب عليه قضاء ذلك اليوم . وكما أن الرجل لو تصدق
بدرهم على فقير ثم أخذه منه ، وجب عليه رد ذلك الدرهم
على الفقير . فكل تطوع دخل فيه لزمه ، ووجب عليه أدائه
تاماً محكماً ، لأنه حين دخل فيه فقد أوجبه على نفسه ، ولو لم
يدخل فيه لم يكن عليه شيء . فإذا رأيت من يصلي تطوعاً أو
فريضة . فأمره بتمام ذلك وإحكامه ، إن لا تفعلوه تكونوا
آثمين ، عصمنا الله وإياكم .

٥٦ - وقد قال بعض أهل الجهل : ليس على من سبق
الإمام ساهياً شيء - تأويلاً منهم للحديث الذي جاءه ليس
على من خلف الإمام سهو ، وقد جاء الحديث بذلك ، ولكنهم

أخطأوا معناه وتأويله ، إنما معناه . من قام ساهيا فيما ينبغي له أن يجلس فيه ، أو جلس ساهيا فيما له أن يقوم فيه ، أو سها فلم يدر كم صلى ثلاثا أو أربعا ، أو ترك بعض التكبيرات ساهيا ، فليس عليه سهو . وليس ذلك فيمن سبق الإمام . لم يجيء عن النبي ﷺ ، ولا عن المهاجرين والأنصار [بيان] لمن سبق الإمام ساهيا أو غير ساه . وقول النبي ﷺ : « أما يخاف الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار » ، لم يقل إلا أن يكون ساهيا ، ولم يأمره بسجدة السهو . وقول ابن مسعود : « لا وحدك صليت ولا يمامك اقتديت » ، لم يقل إلا أن تكون ساهيا ، ولم يأمره بسجدة السهو . وقول ابن عمر : « ما صليت وحدك ولا صليت مع الإمام » ، ولم يقل إلا أن تكون ساهيا ، ولم يأمره بسجدة السهو ، ولكن ضربه وأمره بالعادة . وقول سليمان : « الذي يرفع رأسه قبل الإمام ويخفض قبله ، ناصيته بيد الشيطان يخفضه ويرفعه (١) » ، ولم يقل إلا أن يكون ساهيا ، ولم

(١) الناصية : منبت الشعر في مقدم الرأس .

يأمره بسجدة السهو . وقد سها النبي ﷺ وسها عمر . وسها أصحاب رسول الله ﷺ : فمنهم من سها وترك القراءة في الركعتين الأولين ، ثم قرأ في الآخرين ، ومنهم من سها فقام فيما ينبغي له أن يجلس فيه ، وجلس فيما ينبغي أن يقوم فيه . ففي هذا كله وفيما أشبهه سجدة السهو . بذلك جاءت الأحاديث عن النبي ﷺ ، وعن أصحابه رضي الله عنهم ؛ وذلك هو السنة . فأما سبق الامام ، فانما جاء عنهم أنه لا صلاة له ، على ما فسرته لك من قولهم « من سبق الامام فلا صلاة له » - ساهياً كان أو غير ساه .

٥٧ - وليس للسهو هاهنا موضع يعتذر فيه صاحبه . وكيف يجوز السهو ههنا ؛ وهو إذا رأى الامام قد هوى من قيامه بادره فيسجد قبله ، أو ينظر الى الامام ساجداً بعد وهو قد رفع رأسه ؛ أو ينظر اليه يريد أن يسجد فيبادر قبله ؛ أو ساعة يفرغ الامام من القراءة يبادر فيركع قبله من قبل أن يكبر الامام فيركع ؟ وإنما ينبغي في هذا كله أن ينتظر حتى يركع أو يسجد أو يرفع أو يخفض ؛ وينقطع تكبيره في ذلك كله ؛ ثم يتبعه بعد فعل الامام وبعد انقطاع تكبيره .

ليس للسهو موضع يعذر به صاحبه ، ولم يعذره النبي ﷺ ولا أصحابه رضي الله عنهم ؛ ولا أمروه بسجدة السهو ؛ ولكن أمروه بالإعادة ، وخوفه النبي ﷺ أن يحول الله رأسه رأس حمار ، وإنما [ذلك] لاستخفافه بالصلاة ، واستهانتها بها ، وصغر خطرها في قلبه . فليحذر جاهل أن يعذر نفسه فيما لا عذر له فيه [ويفتن الناس ويحملهم وزراً فيما لا عذر لهم فيه] . فيحمل وزر نفسه ووزر من يفتنه بحجة مدحوضة لم يحتج بها أحد من الأبرار .

فاعتصروا — عباد الله — بصلاتكم ، فإنها آخر دينكم . وليحذر امرؤ أن يظن أنه قد صلى وهو لم يصل ، فانه جاء الحديث : إن الرجل يصلي ستين سنة وما له صلاة . قيل : وكيف ذلك؟ قال : يتم الركوع ولا يتم السجود ، ويتم السجود ولا يتم الركوع . وجاء الحديث عن حذيفة : أنه رأى رجلاً يصلي ولا يتم ركوعه ولا سجوده ، فقال حذيفة : منذ كم تصلي هذه الصلاة؟ قال : منذ أربعين سنة . قال حذيفة : ما صليت ولو مت لمت على غير الفطرة . وجاء الحديث عن عبد الله ابن مسعود : أنه بينما يحدث أصحابه إذ قطع حديثه فقالوا له :

مالك يا أبا عبد الرحمن قطعت حديثك ؟ قال : إني أرى
عجبا ! أرى رجلين : أما أحدهما فلا ينظر الله إليه ؛ وأما
الآخر فلا يقبل الله صلاته . قالوا : من هما ؟ قال : أما الذي
لا ينظر الله إليه فذلك الذي يمشي يختال في مشيه ؛ وأما الذي
لا يتقبل الله صلاته ، فذلك الذي يصلي ولا يتم ركوعه ولا
سجوده . وجاء الحديث « أن رجلا دخل المسجد فصلى ، ثم
جلس إلى النبي ﷺ ، فقال له النبي : صليت يا فلان ؟ قال :
نعم ، يا رسول الله . قال : ما صليت ، قم فأعدها . فأعادها ،
ثم جلس إلى النبي ﷺ . فقال : صليت يا فلان ؟ قال : نعم ،
يا رسول الله . قال : ما صليت . قم فأعدها . فأعادها ، فلما
كانت الثالثة أو الرابعة عليه النبي ﷺ كيف يصلي ، فصلى كما
عليه النبي ﷺ .

٥٩ - فرحم الله امرءاً احتسب الأجر والثواب ، فبث
هذا الكتاب في اقطار الأرض ، فان اهل الاسلام محتاجون
إليه ، لما قد شملهم من الاستخفاف بصلاتهم والاستهانة بها .
والله أعلم بالصواب ، وإليه المرجع والمآب ؟

تخريج أحاديث رسالة الصلاة

رقم ٢ - و ليس لمن سبق الإمام صلاة ، سيأتي في رقم ٥٦ ، ولم أجده في حديث

حديث ، أما يخشى ... ، البخاري ١ : ١٣٦ المسند ٢ :

٢٧١ و ٢٥٥ مسلم ٤ : ١٥١ ، سنن أبي داود ١ : ٣٣٩

٣ - و الإمام يركع . . . مسلم ٤ : ١٢٠ البخاري ١ : ١٣٦

الفسائي ٢ : ٩٦ ، ١٩٧ ، المسند بمعناه ٢ : ٣٤١ . وسيأتي في

رقم : ١٢

٤ - حديث البراء : البخاري ١ : ١٣٦ ، ١٥٨ ، مسلم ٤ : ١٩٠ ،

المسند ٤ : ٢٨٤ ، سنن أبي داود ١ : ٢٣٨

٥ - و كان يستوى قائماً ... ، مسلم ٤ : ١٩٠

٨ - حديث حطان ، في مسلم ٤ : ١١٩ ، المسند ٤ : ٤٠٩ ، ٤١٥ ،

سنن أبي داود ١ : ٣٥١ ، الفسائي ٢ : ١٩٦ ، الدارمي ١ : ٣١٥ .

وفي الأصول أخطاء منها : « عن ابن حطان عبد الله » ،

« لقد خفت أن تكفيني بها » . وفي المسند خطأ آخر « أن

تبعني بها » . وفي الأصل « آمين » ، يحدّيك الله » ، والصواب

ما أثبتناه .

- ١٢ - « الإمام يركع ... » مضى في رقم ٣
- ١٥ - « يأتي على الناس زمان ... » لم أجده
- ١٦ - في الأصل « عن بلال بن سعيد » وليس في الصحابة ،
والمعروف في التابعين بلال بن سعد (انظر طبقات ابن
سعد ٢/٧ : ١٦٦ ثم انظر رقم : ٧٠
- ١٧ - « ويل للعالم من الجاهل ... » ، لم أجده
- ١٩ - « لاحظ في الإسلام ... » مجمع الزوائد ١ : ٢٩٥ . الموطأ
١ : ٣٩ في خبر مقتل عمر بن الخطاب
- ٢٠ - « الصلاة عمود الإسلام » لم أجده بلفظه ، وهو في حديث
معاذ من المسند ٤ : ٢٣١ ، ٢٣٧ ، ٢٤٥ : « رأس الأمر
وعמודه الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد »
- ٢١ - « أول ما تفقدون من دينكم الأمانة ... » لم أجده على شهرته
« أول ما يسئل عنه العبد ... » المسند ٢ : ٢٩٠ ، ٤٢٥
و ٤ : ١٠٣ مجمع الزوائد ١ : ٢٩١
- ٢٣ - آية البقرة : ١٥٣ ختمت في الأصول بقوله تعالى ﴿ وإنها
لكبيرة إلا على الخاشعين ﴾ وهو موهو من النسخ
- ٢٤ - « الله الله في الصلاة ... » المسند ١ : ٩٠ مجمع الزوائد
١ : ٢٩٣ وطبقات ابن سعد ٢ / ٢ : ٤٤ . والمسند من
حديث أم سلمة ٦ : ٣١١ ، ٣١٥ (الصلاة الصلاة)

٢٦ - « إذا رفع رأسه ... » مسلم : ٤ : ١٨٩ ، ١٩٢ وسنن أبي داود ١ : ٣١٠ وغيرهما

« كان رسول الله إذا رفع ... » مسلم : ٤ : ١٨٩
والبخارى ١ : ١٥٥

٢٧ - « كل مصل ... » لم أجده

٢٨ - « إذا أم بالقوم ... » مجمع الزوائد ٢ : ٦٤

« اجعلوا أمر دينكم ... » سنن أبي داود ١ : ٢٢٩ بلفظ :

« ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم ،

« إن أحق الناس ... » لم أجده

٢٩ - « راصوا الصفوف ... » بمعناه في سنن أبي داود ١ : ٢٥٢

والنسائي ٢ : ٩٢

« إذا قام مقامه للصلاة ... » سنن أبي داود ١ : ٢٥١ ،

المسند ٤ : ٢٨٥ ، والنسائي ٢ : ٩٠ بمعناه

« لتسون منا كبكم .. » سنن أبي داود ١ : ٢٥٠ ، مسلم : ٤ :

١٥٦ ، ١٥٧ ، البخارى ١ : ١٤١

« عن عمر أنه كان يقوم مقام الإمام ... » انظر تاريخ

الطبرى ٥ : ١٢

٣٠ - « لم يؤذن بلال .. » ذلك في سنة ١٧ من الهجرة ، وحديث

الطبرى ٤ : ٢٠٤ يدل على أن ذلك كان بالشام بعد أن

خطب عمر الناس في ذى الحجة ، حين عزم القفول إلى

المدينة . وفي أسد الغابة ٢ : ٢٠٨ أنه أذن لأبي بكر حياته ،
ثم ذكر مقاله الطبري . وفي ابن سعد ٣ : ١٦٩ أنه لم
يؤذن لأبي بكر

٣٢ - د كان له سكتان . . . سنن أبي داود ١ : ٢٨٨ ،
والترمذي ٢ : ٣٠

« كان يسكت إذا فرغ من القراءة » سنن أبي داود ١ : ٢٨٧
٣٣ - د إذا انحط من قيامه للسجود وضع ركبتيه قبل يديه ،
سنن أبي داود ١ : ٣٠٧ والنسائي ٢ : ٢٠٧ وغيرهما

٣٥ - د إذا سجد لو مررت .. سنن أبي داود ١ : ٣٢٧ ،
ومسلم ٤ : ٢١١ ، والدارمي ١ : ٣٠٦

« إذا سجد يجافي .. » سنن أبي داود ١ : ٣٢٨ ، مسلم ٤ : ٢١٢
« إن العبد يسجد .. » سنن أبي داود ١ : ٣٢٦
والبخاري ١ : ١٥٨ ، بمعناه

٣٦ - د كان إذا ركع لو كان قدح .. « مجمع الزوائد ٢ : ١٢٣
« إن العبد إذا صلى فأحسن .. » مجمع الزوائد ٢ : ١٢٢
وبمعناه في الترغيب والترهيب ١ : ١٤٩

٣٨ - د من صلى إلى سترة .. سنن أبي داود ١ : ٢٦٠ ، ٢٦١
« ادروا المار .. » سنن أبي داود ١ : ٢٦٠ ، مسلم ٤ : ٢٢٢
« لو يعلم أحدكم ما عليه .. » سنن أبي داود ١ : ٢٦٢ ،
مسلم ٤ : ٢٢٥ البخاري ١ : ١٠٤

- خير أبي سعيد الخدري مسلم ٤ : ٢٢٣ ، البخاري ١٠٤ : ١
- ٣٩ - لا يقبل الله نافلة ... لم أجده
- ٤٠ - انظر البخاري ١ : ١٢٥ مسلم ٥ : ١٩٨ سنن أبي داود ١ : ٢٢٣ ، المسند ٢ : ٢٣٧
- « كان يأمر باثقال الخطي ... لم أجده ، وهو معروف بمعناه
- ٤٥ - « اتق الله كأنك تراه ... » انظر سؤال جبريل ، البخاري ١ : ١٥٧ ومسلم ١ : ١٥٧
- « إذا افتتح الصلاة ... » سنن أبي داود ١ : ٣٣١
- « إن العبد ما دام في صلاته ... لم أجده
- ٤٧ - « ترذلون في كل يوم ... لم أجده
- « بدأ الإسلام غريباً ... » مسلم ٢ : ١٧٥ ، المسند ١ : ٣٩٨ ، ٤ : ٧٣ وغيرها
- « خير أمتي الذين بعثت منهم » المسند (الطبعة الثانية : ٣٩٦٣ ،
- ١٣٠ : ٤ وما بعدها) ومعناه في سنن أبي داود ٤ : ٢٩٧ وغيرها
- « أنتم خير من ابنائكم ... » لم أجده
- « كيف نهلك ونحن نقرىء ... » بمعناه في الدارمي ١ : ٨٧
- والرجل هو زياد بن لبيد . المسند ٤ : ١٦٠ ، ٢١٨
- ٤٩ - انظر رقم ٣٩
- ٥١ - انظر رقم ١٧
- « من رأى منكم منكراً ... » مسلم ٢ : ٢٢ وغيره .
- « أسوأ الناس سرقة ... » المسند ٥ : ٣١٠ مجمع الزوائد ٣ : ١٢٠

« الخطيئة إذا خفيت ... » انظر رقم : ١٦

٥٢ - انظر رقم ٢٤

٥٣ - « لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام ... » مسلم ٥ : ١٥٣
البخارى ١ : ١٢٧ ، سنن أبي داود ١ : ٢١٥ ، المسند

٢ : ٢١٤ ، ٣٧٦ ، ٣٧٧

« لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد » لم أجده

« من سمع المؤذن فلم يجبه .. » سنن أبي داود ١ : ٢١٦

حديث عبد الله بن أم مكتوم : سنن أبي داود ١ : ٢١٦

حديث أبي الدرداء « إن الله تعالى سن لكل نبي سنة ... »

مسلم ٥ : ١٥٦ ، سنن أبي داود ١ : ٢١٥ ، المسند ١ : ٣٨٢

٥٤ - « يجيء الرجل يوم القيامة .. » لم أجده

٥٦ - « ليس على من خلف الإمام سهو » لم أجده

« أما يخاف الذي يرفع ... » انظر رقم ٢

« الذي يرفع رأسه ... » مجمع الزوائد ٢ : ٧٨

« من سبق الإمام ... » انظر رقم ٢

٥٨ - « إن الرجل يصلي ستين سنة ... » لم أجده

حديث حذيفة ... البخارى ١ : ٨٣ ، ١٥٤

حديث ابن مسعود ... مجمع الزوائد ٢ : ١٢٠ ، ١٢٢

« أن رجلا دخل المسجد فصلى ... » البخارى ١ : ١٥٤

سنن أبي داود ١ : ٣١٣ ، الدارمي ١ : ٣٠٥

